



03 يونيو 2024

إلى

السيدات والسادة:

المفتشين العامين

مديرتي ومديري المصالح المركزية

مديرة ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين

مديرة ومديري المراكيز الجهوية لمهن التربية والتكوين

مديرة مركز تكوين مفتشي التعليم

مدير مركز التوجيه والتخطيط التربوي

مدير المعهد الملكي لتكوين أطر الشبيبة والرياضة

مذكرة 167X24

الموضوع: الترشح للترقى في الدرجة بالاختيار برسم سنة 2023.

المراجع: - الظهير الشريف رقم 1-58-008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بشأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية؛ كما وقع تغييره وتتميمه:

- المرسوم الملكي رقم 988.86 الصادر في 19 صفر 1388 (17 مايو 1968) بتحديد سالم الأجر وشروط ترقى موظفي الدولة في الرتبة والدرجة كما وقع تغييره وتتميمه؛

- المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 26 شعبان 1378 (5 مايو 1959) يطبق بموجبه بخصوص اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء الفصل 11 من الظهير الشريف الصادر بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية؛ كما وقع تغييره وتتميمه؛

- المرسوم رقم 2.02.854 الصادر في (10 فبراير 2003) بشأن النظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة التربية الوطنية كما وقع تغييره وتتميمه؛

- المرسوم رقم 2.24.140 الصادر في 13 من شعبان 1445 (23 فبراير 2024) في شأن النظام الأساسي الخاص بموظفي الوزارة المكلفة بال التربية الوطنية؛

- المرسوم رقم 2.04.403 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بتحديد شروط ترقى موظفي الدولة في الدرجة أو الإطار؛

- المرسوم رقم 2.05.1367 بتاريخ 2005 بتحديد كيفية تنقيط وتقدير موظفي الإدارات العمومية؛

- قرار الوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 1725.06 الصادر في 2 رجب 1427 (28 يوليوز 2006) بتحديد نموذجي بطاقة تنقيط وتقدير موظفي الإدارات العمومية.

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله؛

وبعد، تعد الترقية من أهم الحوافز التي تدفع الموظف للمزيد من البذل والعطاء، فهي دليل على تثمين الخبرة المهنية وتقدير للمجهودات التي يقوم بها الموظف لصالح المرفق العمومي الذي يستغل فيه ودليل على حُسن قيامه بعمله على الوجه الأمثل. والترقية، علاوة على كونها تتيح للموظف الانتقال من درجة إلى أخرى، مع ما يتربّع عن ذلك من زيادة في الأجرة، فهي تتنبوي، في مضمونها، على معاني المكافأة والاعتراف بالمهنية، ما يرفع من معنويات الموظف ويجدد قابليته للعمل والعطاء.



بناء على ذلك، يتطلع الموظف باستمرار لهذه العملية، ويرى فيها الآلية التي تضمن له تحسين وضعيته المادية والاجتماعية وتقرّ له بالجدرة والمردودية، مقى تمت وفق تقييم ممأسس يضمن ترقية مهنية متركزة على الاستحقاق والمردودية، والالتزام بأخلاقيات المهنة، وربط المسؤولية بالمحاسبة.

تجسيداً لهذا التوجه، وفي إطار تنزيل وأجرأة المرسوم رقم 2.24.140 الصادر في 23 فبراير 2024 في شأن النظام الأساسي الخاص بموظفي الوزارة المكلفة بال التربية الوطنية المشار إليه في المرجع أعلاه، واعتباراً لكون المادة 50 منه المتعلقة بالترقية في الدرجة، ستصبح سارية المفعول ابتداء من فاتح سبتمبر 2023، وحرصاً من الوزارة على إجراء الترقية في الدرجة بالاختيار برسم سنة 2023 داخل الأجال المحددة لها، بعدما تم الانتهاء من إنجاز هذه الترقية برسم سنة 2022، فإنه يُشرفني إخباركم أنه تقرر إجراء الترقية في الدرجة بالاختيار برسم سنة 2023، وذلك بناء على المقتضيات التشريعية والتنظيمية المشار إليها في المرجع أعلاه، وكذا وفق العمليات والتدابير الإجرائية التالية:

أولاً: شروط الترشيح:

يفتح باب الترشيح للترقى في الدرجة بالاختيار برسم سنة 2023 في وجه كافة الموظفات والموظفين العاملين بوظارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة، والمستوفين للشروط النظامية المنصوص عليها في الملحق رقم 1. واعتباراً لكون سريان مفعول المادة 50 من المرسوم رقم 2.24.140 المشار إليه أعلاه، يبتدئ من فاتح سبتمبر 2023، فإنه يتم التأكيد من الشروط النظامية المطلوبة للترشح لهذه الترقية، وفق ما يلي:

- بالنسبة للفترة الممتدة من فاتح يناير 2023 إلى غاية 31 غشت 2023، تطبق مقتضيات المرسوم رقم 2.02.854 الصادر في 10 فبراير 2003 بشأن النظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة التربية الوطنية؛
- بالنسبة للفترة الممتدة ما بين فاتح سبتمبر 2023 و31 ديسمبر 2023 تطبق مقتضيات المرسوم رقم 2.24.140 الصادر في 23 فبراير 2024 في شأن النظام الأساسي الخاص بموظفي الوزارة المكلفة بال التربية الوطنية.

ويؤخذ بعين الاعتبار تاريخ استيفاء المعينين بالأمر للشروط النظامية المطلوبة لتحديد أي المرسومين يجب تطبيقه من حيث تاريخ مفعول الترقية، وتسمية الإطار.

ثانياً: إعداد لوائح المترشحين:

من أجل تحقيق النجاعة والفعالية في إنجاز الترقية في الدرجة بالاختيار، وبُغية إشراك جميع المتدخلين، وتحديد المسؤوليات في مختلف مراحل إعداد لوائح المترشحات والمترشحين لها، يتولى المكلفوون بتدبير الموارد البشرية بالأكاديميات الجهوية للتربية والتتكوين والمديريات الإقليمية التابعة لها القيام بما يلي:

■ استخراج لوائح المترشحات والمترشحين برسم سنة 2023، (النموذج رقم 1) وذلك وفق تقنية FTP من المستند: «drhfc/avancement au choix 2023».

■ تحبين هذه اللوائح، وذلك بإضافة أسماء الموظفات والموظفين الذين تم إغفال إدراج أسمائهم ضمنها؛

■ توجيه هذه اللوائح إلى السيدات رئيسيات والساسة رؤساء مؤسسات التربية والتعليم العمومي الذين يتعين عليهم نشرها ووضعها في الأماكن التي تسمح لجميع الموظفات والموظفين بإمكانية الاطلاع عليها في ظروف ملائمة، وذلك لفترة لا تتعدي 15 يوماً؛

■ تسليم لوائح المترشحات والمترشحين، المعينين بعملية التنقيط، مصنفين حسب الفئات والتخصص، للسيدات المفتشات والساسة المفتشين من أجل تقييم أداء الأطر المعنية بهذه الترقية برسم سنة (2023)، مع تسليم نسخ منها للساسة الرؤساء المباشرين للموظفات والموظفين.



ثالثاً: التقييم والتنقيط:

ما يعاب على عملية تنقيط وتقييم الأداء المهني للموظفين، أنها، في الغالب الأعم، تتم دون مراعاة بعض المسؤولين لقيمة المهنية الحقيقة للموظفين العاملين تحت إمرتهم، وكذا إهمالهم للشروط المنصوص عليها في الفصل 34 من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية المشار إليه أعلاه، والذي نصّ على أنَّ تقييد الموظفين في لائحة الترقى يتم حسب ترتيب أحقيتهم، هذه الأحقيقة التي تكون نتيجة لإثبات الموظفين لجدارتهم وفاعليتهم في ممارسة عملهم والنقطة العددية التي حصلوا عليها والتي يجب أن تمنح لهم على أساس تقدير شامل لأدائهم ومراعاة لقيمتهم الحقيقة من حيث المردودية والسلوك والانضباط، مع الحرص عند التنقيط، مراعاة الأداء والمردودية المهنية للمترشح؛ وذلك باستحضار العناصر التالية :

▪ **إنجاز الأعمال المرتبطة بالوظيفة:** ويقاس في هذا العنصر إنجاز المهام الموكولة إلى الموظف بكل إتقان، والدينامية والسرعة في مواجهة كل المعيقات والصعوبات التي من شأنها عرقلة تنفيذ العمليات المهنية والوظيفية؛

▪ **المردودية:** ويقاس فيها مدى تحقيق الأهداف الموكولة إلى الموظف وتنوع طرائق العمل وتعدد المقاربات وحيويتها، وتنمية ثقافة التقويم الذاتي باستعمال التكنولوجيات الحديثة واستثمار التكوين المستمر لتحسين جودة الأداء؛

▪ **السلوك المهني:** ويقصد به المواظبة والانتظام في العمل وعدم القيام بما يخل بشرط المروءة والتزاهة وعدم إفساء السر المهني وكذا مراعاة حسن الہندام والحفظ على ممتلكات المرفق العام؛ وترسيخ قيم الحوار والتواصل مع الرؤساء والزملاء؛ والتقييد بروح العمل الجماعي؛

▪ **القدرة على التنظيم:** ويقاس من خلال مدى ملائمة التخطيط مع حاجيات العمل، وكذا الإسهام والمشاركة في المشاريع المبرمجة وتبني المبادرات الإيجابية؛ وحسن التنظيم والتتبع والمراقبة؛ والدقة والفعالية في إعداد البرامج وتنظيمها؛

▪ **البحث والابتكار:** ويقاس هذا العنصر من خلال استخدام التكنولوجيات الحديثة في تطوير المهارات الوظيفية، والافتتاح على المستجدات المهنية ذات الصلة بالعمل التربوي والإداري للارتقاء بشروط العمل.

وينبغي في هذا الصدد أن تكون النقطة العددية ملائمة لدرجة تقدير جودة الأداء ومردودية المترشح؛ دون ربطها بأقدميته في الدرجة أو الرتبة.

هذا، ويتعنَّب بالإضافة إلى اعتماد عناصر التنقيط الواردة أعلاه، استثمار البطاقات الشخصية للمترشحين، وخاصة فيما يتعلق بالوضعيات التالية:

▪ **التغيب غير المبرر:** ويُقصد بها كل تغيب عن العمل بدون ترخيص من لدن الرؤساء المباشرين أو مبرر مقبول. ويتعنَّب، في هذه الحالة، مسك مجموع التغيبات غير المبررة، والقيام بخصم نصف نقطة عن مدة التغيب من 5 إلى 10 أيام، ونقطة واحدة عن مدة التغيب من 11 إلى 15 يوماً، ونقطة ونصف عن مدة التغيب من 16 إلى 20 يوماً، ونقطتين عن مدة التغيب من 21 إلى 25 يوماً، ونقطتين ونصف عن مدة التغيب من 26 إلى 30 يوماً، و3 نقط عن مدة التغيب التي تفوق 31 يوماً (النموذج رقم 2)؛

▪ **التغيبات التي يعتمد من خلالها الموظفون التملص من واجبهم المهني:** وذلك من خلال الإكثار من الإدلاء بالشواهد الطبية القصيرة الأمد، والتي يكون من أثرها إرباك الزمن المدرسي وتعريضه للهدر وحرمان التلاميذ من حقهم



في التمدرس، حيث تعتبر في حكم التغيبات غير المبررة، وتخضع لنفس سلم خصم النقط الواردة أعلاه، ويتعلق الأمر بالحالات التالية:

- تقديم الشهادة الطبية خارج الأجال القانونية دون وجود قوة قاهرة؛
- عدم مصادقة اللجنة الطبية المختصة على الشهادة الطبية أو على جزء من مذتها؛
- عدم استعمال الشهادة الطبية للعلاج بناء على المراقبة الإدارية؛
- عدم الاستجابة لدعوة اللجنة الطبية للخضوع للفحص الطبي، دون وجود قوة قاهرة، (النموذج رقم 3)؛■ الانقطاع عن العمل: وذلك بالعودة إلى الملف الإداري لكل موظفة وموظفي مرشح، ومراقبة مدى خلوه من الانقطاعات عن العمل. وفي حال وجودها، يتعين مسک كافة المدد التي انقطع فيها المعنى بالأمر، مع الحرص على إثبات تاريخ استئناف العمل. (النموذج رقم 4)؛■ السجل التأديبي: وذلك بالعودة إلى الملف الإداري لكل موظفة وموظفي مرشح للترقية، ومراقبة مدى خلوه من العقوبات التأديبية. وفي حال وجودها، فيتعين تحديد نوعها ومدتها وتاريخها. (النموذج رقم 5)؛

لذا، ومن أجل تحقيق الغايات المطلوبة من الترقية في الدرجة بالاختيار والمتمثلة في تخفيف الموارد البشرية الكفالة، وتشجيعها على مواصلة المثابرة في عملها، وإحقاق المساواة وضمان تكافؤ الفرص أمام الجميع، يتعين على السيدات والساسة الرؤساء المباشرين ومديريات ومديري مؤسسات التربية والتعليم العمومي تمكين الموظفات والموظفين المزاولين تحت إشرافهم، المتوفّرين على الشروط النظامية المطلوبة للترشيح لهذه الترقية، من بطاقات التنقيط قصد تبعيتها بالمعلومات المتعلقة بهم (النماذج رقم 9,8,7,6 و10).

رابعاً: اللوائح النهائية للمترشحين والمصادقة عليها:

1. على مستوى المديريات الإقليمية:

- تتولى المصالح المكلفة بتدبير الموارد البشرية على صعيد المديريات الإقليمية، فور توصلها بالوثائق المشار إليها في الملحق رقم 2، اتخاذ التدابير التالية:
- استخراج اللوائح النهائية للمترشحين؛
 - مسک النقط المنوحة للمترشحين (نقطة الرئيس المباشر، نقطة المفتش، نقطة المدير الإقليمي) ضمن الخانات المخصصة لذلك في البرنامج المخصص لهذه العملية؛
 - مسک المعطيات المتضمنة في البطاقات الشخصية للمترشحين، المحسدة للوضعيّات الإدارية المذكورة أعلاه؛
 - إخبار الموظفين الذين تم تقييم أدائهم بالنقطة العددية المنوحة لهم طبقاً لمقتضيات الفصل 28 من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية التي نصت على ضرورة أن "يخبر المعنيون بالأمر بالنقطة التي تعطى لهم"؛
 - عرض لوائح المترشحين على اللجنة الإقليمية، التي يترأسها السيد(ة) المدير(ة)، وتضم في عضويتها رئيس المصلحة المكلف بتدبير الموارد البشرية ومفتشين إثنين على الأقل، والموكول إليها القيام بالعمليات التالية:
 - التأكُّد من كون النقط المدرجة في بطاقات تنقيط المعينين بالأمر تتطابق مع النقط الواردة في اللوائح النهائية؛
 - دراسة الطعون والتظلمات وإجابة المعينين بالأمر؛
 - دراسة وضعية المترشحين الذين لم يتم تقييم أدائهم، وتحرير محاضر بشأنها مع استبيان أسباب ذلك.
 - يتعين الانهاء من هذه العمليات في أجل أقصاه 04 أكتوبر 2024.



▪ موافاة الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين باللواائح النهائية، بعد المصادقة عليها، في أجل أقصاه 11 أكتوبر 2024
مصحوبة بالوثائق التالية:

- التقارير المفصلة بالنسبة لغير المترشحين، توضح الأسباب الموضوعية لتأجيل ترقيتهم؛
- الوثائق المدلّ بها من طرف المترشحين الذين تم إغفالهم من أجل إدراجهم ضمن اللواائح أو إدخال التصحيحات الازمة على وضعياتهم الإدارية عند الاقتضاء؛
- التظلمات والطعون التي تقدّم بها المترشحون الذين تم إغفالهم، ونسخ من الرسائل الجوابية الموجهة إليهم في هذا الشأن؛
- قرص مدمج يتضمن المعطيات الخاصة بهذه العملية.

2. على مستوى الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين:

يتعين على الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين:

- المصادقة على اللواائح النهائية للمترشحين للترقية برسم سنة 2023، بعد القيام بمراقبتها؛
- موافاة مديرية الموارد البشرية وتكون الأطر بكل الوثائق المشار إليها أعلاه، والمتعلقة بجميع المديريات الإقليمية التابعة لها، في أجل أقصاه 31 أكتوبر 2024.

3. بالنسبة للمصالح المركزية، والمراكمز الجهوية لمهن التربية والتكوين، ومركز تكوني مفتشي التعليم، ومركز التوجيه والتخطيط التربوي، والمعهد الملكي لتكوني أطر الشبيبة والرياضة، تتم موافاة مديرية الموارد البشرية وتكوني الأطر ببطاقات تنقيط الموظفين المزاولين بها، في أجل أقصاه 31 أكتوبر 2024.

4. على مستوى مديرية الموارد البشرية وتكوني الأطر:

فور التوصل باللواائح النهائية للمترشحين للترقية في الدرجة بالاختيار والتقارير والوثائق المشار إليها أعلاه من طرف الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، يتم اتخاذ الإجراءات التالية:

- مقارنة اللواائح النهائية للمترشحين مع البرنامج؛
- استخراج أسماء المترشحين الذين لم يتم تنقيطهم وإرجاعها قصد القيام بتنقيطهم أو موافاة هذه المديرية بالتقارير والوثائق التبريرية لعدم تنقيطهم؛
- دراسة الوثائق المرفقة باللواائح؛
- إعداد إمكانيات الترقى وعرضها على الخزينة الوزارية المعتمدة لدى هذه الوزارة؛
- الإعلان عن البرمجة الزمنية لانعقاد اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي الوزارة.

بناءً عليه، واعتباراً للأهمية البالغة التي يحتلّها موضوع الترقية في الدرجة بالاختيار، خاصة في ظل المعطيات التي تتضمنها هذه المذكرة بتأكيدها على ربط الترقية بالأداء وبالمردودية وبالكفاءة المهنية للموظف ومدى مواظبه في أداء المهام المنوطة به، فإني أثير انتباحكم أن أي إخلال بمضامين هذه المذكرة أو أي إهمال أو تقصير في تطبيق محتواها من شأنه أن يعرض المترشبين في ذلك لإجراءات تأديبية صارمة، خاصة ما يهم تنقيط وتقييم الأداء المهني للموظفات والموظفين المترشحين، حيث يتعين التمسك بمبادئ الشفافية والتزاهة والحياد في هذه العملية، ومنح كل موظف النقطة الجديرة به والتي تجسد معايير التقييم الخمس المشار إليها أعلاه، مع استثمار المعطيات المتضمنة في الملفات الإدارية للمترشحين.



بناء على كل ما سبق، أدعوكم إلى إبلاغ السيدات والساسة الرؤساء المباشرين ومديرات ومديري مؤسسات التربية والتعليم العمومي وعموم الموظفات والموظفين بفحوى التدابير الواردة في هذه المذكرة، كما أرجو منكم السهر على تنزيلها والتقييد بمقتضياتها على الوجه الأمثل. والسلام.

وزير التربية الوطنية والتعليم الأولي
والرياضة
شحيم بنموسى



شروط الترشيح للترقى في الدرجة بالاختيار

الملاحق رقم ١

الإطار	الترقى إلى الدرجة	الأقدمية المطلوبة
أستاذ التعليم الابتدائي	1	10 سنوات من الخدمة في الدرجة:
أستاذ التعليم الثانوي المعدادي	1	أو 15 سنة من الخدمة منها 6 سنوات في الدرجة بالنسبة للذين خضعوا التكوين للوائح الدرجة الثانية تربّع عنده تغيير في الإطار (طبقاً للرسوم 2.02.854) إلى غاية 31 غشت 2023
أستاذ التعليم الثانوي التأهيلي	1	5 سنوات من الخدمة في الدرجة مع التوفّر على الريّة 7 على الأقل
- أستاذ موزّل التعليم الثانوي التأهيلي (الرسوم 2.02.854)	1	- أستاذ موزّل للتربية والتّكوين (الرسوم 2.24.140)
الممتازة	1	5 سنوات من الخدمة في الدرجة مع التوفّر على الريّة 7 على الأقل
الممتازة	1	5 سنوات من الخدمة في الدرجة مع التوفّر على الريّة 7 على الأقل
مفتّش تربوي للتعليم الثانوي الإعدادي	1	5 سنوات من الخدمة في الدرجة مع التوفّر على الريّة 7 على الأقل
مفتّش تربوي للتعليم الثانوي التأهيلي	1	5 سنوات من الخدمة في الدرجة مع التوفّر على الريّة 7 على الأقل
ممون	1	10 سنوات من الخدمة في الدرجة
الممتازة	1	5 سنوات من الخدمة في الدرجة مع التوفّر على الريّة 7 على الأقل
الممتازة	1	5 سنوات من الخدمة في الدرجة مع التوفّر على الريّة 7 على الأقل
مفتّش المصالح المالية والمالية (الرسوم 2.02.854)	1	- مفتّش الشؤون المالية (الرسوم 2.24.140)
الممتازة	1	مستشاري التوجيه التربوي أو مستشاري التخطيط التربوي
الممتازة	1	مفتّش في التوجيه التربوي أو مفتش في التخطيط التربوي
الممتازة	1	5 سنوات من الخدمة في الدرجة مع التوفّر على الريّة 7 على الأقل
الممتازة	2	5 سنوات من الخدمة في الدرجة مع التوفّر على الريّة 7 على الأقل
متصرف تربوي	1	10 سنوات من الخدمة في الدرجة
- ملحق الاقتصاد والإدارة (الرسوم 2.02.854)	2	- مختص الاقتصاد والإدارة (الرسوم 2.24.140)



الأقدمية المطلوبة	الترفي إلى الدرجة	من الدرجة إلى الدرجة	الإطار
10 سنوات من الخدمة في الدرجة	5 سنوات من الخدمة في الدرجة مع التوفير على الرتبة 7 على الأقل	10 سنوات من الخدمة في الدرجة	<ul style="list-style-type: none"> - ملحق تربوي (المرسوم 2.02.854) - مختص تربوي (المرسوم 2.24.140) - مساعد إداري - مساعد تربوي (منبثق عن إطار مساعد تقني) - مساعد تربوي (منبثق عن إطار مساعد تقني)
10 سنوات من الخدمة في الدرجة	10 سنوات من الخدمة في الدرجة	10 سنوات من الخدمة في الدرجة	<ul style="list-style-type: none"> - مهندس رئيس - مهندس معماري رئيس - مهندس دولية
10 سنوات من الخدمة في الدرجة	10 سنوات من الخدمة في الدرجة	10 سنوات من الخدمة في الدرجة	<ul style="list-style-type: none"> - مهندس معماري - مهندس معماري رئيس - متصرف - محرر - تقني



صورة



الملحق رقم 2

- لائحة المرشحين للترقى في الدرجة بالاختيار برسم سنة 2023 (النموذج رقم 1).
- بطاقات تنقيط الموظفات والموظفين الواردة أسماؤهم في لائحة المرشحين للترقية:
 - البطاقة الشخصية للموظف - الغياب غير المبرر (النموذج رقم 2):
 - البطاقة الشخصية للموظف - التغيبات التي يتعتمد من خلالها الموظفون التملص من أداء الواجب المهني (النموذج رقم 3):
 - البطاقة الشخصية للموظف - الانقطاع عن العمل (النموذج رقم 4):
 - البطاقة الشخصية للموظف - السجل التأديبي (النموذج رقم 5).
- بطاقات تنقيط الموظفات والموظفين المرشحين للترقية في الدرجة بالاختيار برسم سنة 2023 (النماذج 6/7/8/9 و 10).



النموذج رقم 1

لائحة المرشحين للترقى في الدرجة بالاختيار برسم سنة 2023



.....الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة:
.....المديرية الأقلية:

توقيع مدير (ة) الأكاديمية

توقيع المدير(ة) الاقليمي(ة)



المملكة المغربية
التربيـة والـوضـيـة

ΘΟΥΛΑΙΑ ΕΠΙΧΕΙΡΗΣΕΙΣ + ΣΩΜΑΤΙΔΙΑ ΚΑΙ ΕΠΙΧΕΙΡΗΣΕΙΣ

A circular stamp from the Ministry of Justice, State of Kuwait. The outer ring contains the Arabic text "وزارة العدل الكويتية" (Ministry of Justice, Kuwait) at the top and "الدوحة" (Doha) at the bottom. The inner circle contains the date "١٤٩٤" (1975) at the top and "١٢ جمادى الآخرة" (12th of Shawwal) at the bottom.

البطاقة الشخصية للموظف

الغيب غير المبرر

التعريف
الاسم والنسب:
الرقم المالي.....
المطرار:
مقر العمل:

الغيب غير المبرد برسم سنة 2023		مجموع التغيبات غير المبردة	
مددة التغيب	من	إلى	

إمضاء السيد (ة) المدير (ة) الاقليمي (ة) إمضاء السيد (ة) المكلف (ة) بتقديم الموارد البشرية إمضاء السيد (ة) رئيس (ة) المؤسسة



البطاقة الشخصية للموظف

التفيدات التي يعتمد من خلالها الموظفون التملص من أداء الواجب المهني

الإطار.....	الرقم المالي.....	التعريف
.....	الاسم والنسب.....
.....	مقر العمل.....

رخص المرض القصيرة الأمد		
الحالات / الموضعية	مدة الرخصة	من
تقديم الشهادة الطبية خارج الأجال القانونية دون وجود قوة قاهرة	مدة الرخصة	من
عدم مصادقة الجنة الطبية المختصة على الشهادة الطبية أو على جزء من منها	إلى	إلى
عدم استعمال الشهادة الطبية للدلائل بناء على المراقبة الإدارية	مدة الرخصة	من
عدم الاستجابة لدعوة الجنة الطبية للشخص الطبيعي، دون وجود قوة قاهرة	إلى	إلى

رخص المرض المتوسطة الأمد		
الحالات / الموضعية	مدة الرخصة	من
تقديم الشهادة الطبية خارج الأجال القانونية دون وجود قوة قاهرة	مدة الرخصة	من
عدم مصادقة الجنة الطبية المختصة على الشهادة الطبية أو على جزء من منها	إلى	إلى
عدم استعمال الشهادة الطبية للدلائل بناء على المراقبة الإدارية	مدة الرخصة	من
عدم الاستجابة لدعوة الجنة الطبية للشخص الطبيعي، دون وجود قوة قاهرة	إلى	إلى

إمضاء السيد (ة) رئيس (ة) المؤسسة		
إمضاء السيد (ة) المكلف (ة) بتدبير الموارد البشرية		
.....

المملكة المغربية
وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم الأولي والرياضة
العنوان: ٨٣٠٢٥٦١٤٤٨٨٥٥٢٩
الرقم المالي: ٥٣٠٢٥٦١٤٤٨٨٥٥٢٩
الاسم والنسب:
مقر العمل:



البطاقة الشخصية للموظف

الانقطاع عن العمل

الإطار:	التعريف
الرقم المالي: الاسم والنسب: مقر العمل:

تاريخ استئناف العمل	مدة التغيب	من	إلى
.....

إمضاء السيد (ة) المدير (ة) الإقليكي (ة)	إمضاء السيد (ة) المكلف (ة) بتدبير الموارد البشرية	إمضاء السيد (ة) رئيس (ة) المؤسسة
.....



الملكية المغربية
وزارة التربية الوطنية
والتليم الابتدائي والرياضة



البطاقة الشخصية للموظف

السجل التأديبي

التعريف	
الرقم المالي:
الاسم والنسب:
مقر العمل:

نوع العقوبة	المدحّظات	مدة العقوبة التأديبية*	تاريخ إصدارها
من	إلى		

إمضاء السيد (ة) المدير (ة) الإقليمي (ة) إمضاء السيد (ة) المدير (ة) المكافف (ة) بتنمية الموارد البشرية إمضاء السيد (ة) رئيس (ة) المؤسسة

* في حالة الإقصاء المؤقت



بطاقة التنقيط للترقية في الدرجة بالاختيار برسم سنة 2023

- أساتذة التعليم الابتدائي:
- أساتذة التعليم الثانوي الإعدادي:
- أساتذة التعليم الثانوي التأهيلي:
- الأساتذة المبرزون للتربية والتكون:
- المشتركون في التوجيه التربوي والمونيون ومحظوظون الاقتصاد والإدارة العاملون بالمؤسسات التعليمية.

1- هوية الموظف

الاسم العائلي:
رقم التأجير: رقم ب.ت:

2- المسار المهني

الإطار:
والدرجة:
تاريخ التسمية في الدرجة:
مقر العمل
الخدمات السابقة المثبتة¹:

3- النقطة المنوحة

نقطة النهاية	نقطة النائب الإقليمي	نقطة المفتش المختص ²	نقطة الرئيس المباشر	سلم التنقيط	عناصر التنقيط	
				5	إنجاز الأعمال المرتبطة بالوظيفة	1
				5	المرونة	2
				5	السلوك المهني	3
				3	القدرة على التنظيم	4
				2	البحث والابتكار	5
.../60	.../20	.../20	.../20	20	مجموع النقاط الجزئية	

ملاحظات:

توقيع وخاتم مدير المؤسسة	توقيع وخاتم المفتش المختص	توقيع وخاتم النائب الإقليمي

حرفي: بتاريخ:

1. ضرورة إرفاق لواح المترشحين بالوثائق المثبتة للخدمات السابقة:
2. تعتمد نقطة المفتش المبني على تفتيش منجز خلال الفترة المحددة في المذكورة:
3. النقطة النهاية: مجموع نقطة الرئيس المباشر ونقطة المفتش المختص ونقطة النائب الإقليمي:
4. وضع علامة في الخانة المناسبة:
5. في حالة اقتراح التأجيل ترفق هذه البطاقة بتقرير حول أسباب التأجيل



بطاقة التنقيط للترقية في الدرجة بالاختيار برسم سنة 2023

- المفتشون التربويون للتعليم الابتدائي
- المفتشون التربويون للتعليم الثانوي
- المساعدون التربويون (المثبتون عن إطار الإعدادي)
- المساعدون التربويون للتعليم الثانوي التأهيلي
- المساعدون التربويون (المثبتون عن إطار مساعد تقني)
- المونيون
- مفتشو الشؤون المالية
- المستشارون في التوجيه التربوي
- المستشارون في التخطيط التربوي
- مختصو الاقتصاد والإدارة

1- هوية الموظف

الاسم العائلي:
الاسم الشخصي:
رقم التأجير:
رقم ب.ت:

2- المسار المهني

الإطار:
والدرجة:
تاريخ التسمية في الدرجة:
مقر العمل:
الخدمات السابقة المثبتة¹:
.....

3- النقطة المئوية

عنصر التنقيط	سلم التنقيط	نقطة الرئيس المباشر	النقطة النهاية ²
إنجاز الأعمال المرتبطة بالوظيفة	5		
المرودية	5		
السلوك المهني	5		
القدرة على التنظيم	3		
البحث والابتكار	2		
مجموع النقط الجزئية	20	.../20	.../60

ملاحظات:

4- القرار المقترن³

يقترح تأجيل ترقيته(ها) في الدرجة ⁴ يقترح ترقية(ها) إلى الدرجة ..

حرفي: بتاريخ:

مدير(ة) الأكاديمية

المدير(ة) الاقليمي(ة)

1 ضرورة إرفاق لواحة المرشحين بالوثائق المثبتة للخدمات السابقة

2 النقطة النهاية: نقطة الرئيس المباشر X 3

3 ضع علامة في الخانة المناسبة

4 في حالة اقتراح التأجيل ترافق هذه البطاقة بتقرير حول أسباب التأجيل



بطاقة التنقيط للترقية في الدرجة بالاختيار برسم سنة 2023 الأطر الإدارية المشتركة بين الوزارات

1- هوية الموظف

الاسم العائلي: الاسم الشخصي:
 رقم التأجير: رقم ب.ت.:

2- المسار المهني

الإطار: والدرجة:
 تاريخ التسمية في الدرجة: تاريخ التوظيف:
 مقر العمل:
 الخدمات السابقة المثبتة¹:

3- النقطة الممنوعة

نقطة النهاية ²	نقطة الرئيس المباشر	سلم التنقيط	عناصر التنقيط	
		5	إنجاز الأعمال المرتبطة بالوظيفة	1
		5	المرودية	2
		5	السلوك المهني	3
		3	القدرة على التنظيم	4
		2	البحث والابتكار	5
.../60	.../20	20	مجموع النقط الجزئية	

ملاحظات:

4- القرار المقترن³

يقترح تأجيل ترقيته(ها) في الدرجة ⁴ يقترح ترقية(ها) إلى الدرجة ..

حرفي: بتاريخ:

اسم وصفة وتوقيع الرئيس المباشر:

1 ضرورة إرفاق لوائح المرشحين بالوثائق المثبتة للخدمات السابقة

2 النقطة النهاية: نقطة الرئيس المباشر 3 X

3 ضع علامة في الخانة المناسبة

4 في حالة اقتراح تأجيل ترقق هذه البطاقة بتقرير حول أسباب التأجيل



بطاقة التنقيط للترقية في الدرجة بالاختيار ببرسم سنة 2023

الموظفون العاملون بالمصالح المركزية

1- هوية الموظف

الاسم العائلي: الاسم الشخصي:
رقم التأجير: رقم ب.ت:

2- المسار المهني

الإطار:
الدرجة:
تاريخ التسمية في الدرجة: تاريخ التوظيف:
مقر العمل
الخدمات السابقة المثبتة^١:

3- النقطة الممنوحة

نقطة النهاية ^٢	نقطة الرئيس المباشر	سلم التنقيط	عناصر التنقيط	
		5	إنجاز الأعمال المرتبطة بالوظيفة	1
		5	المرودية	2
		5	السلوك المهني	3
		3	القدرة على التنظيم	4
		2	البحث والابتكار	5
.../60	.../20	20	مجموع النقط الجزئية	

ملاحظات:

4- القرار المقترن^٣

يقترح تأجيل ترقيته(ها) في الدرجة ^٤ يقترح ترقية(ها) إلى الدرجة ..

حرفي: بتاريخ:
.....

توقيع السيد المدير

اسم وصفة وتوقيع الرئيس المباشر:

١ ضرورة إرفاق لوان المترشحين بالوثائق المثبتة للخدمات السابقة

٢ النقطة النهاية: نقطة الرئيس المباشر X 3

٣ ضع علامة في الخانة المناسبة

٤ في حالة اقتراح التأجيل ترفق هذه البطاقة بتقرير حول أسباب التأجيل



بطاقة التنقيط للترقية في الدرجة بالاختيار برسم سنة 2023 للمترشحين:

- في وضعية إلحاقي:
- في وضعية رهن الإشارة.

1- هوية الموظف

الاسم العائلي: الاسم الشخصي:
رقم التأجير: رقم ب.ت:

2- المسار المهني

الإطار: والدرجة:
تاريخ التسمية في الدرجة: تاريخ التوظيف:
مقر العمل
الخدمات السابقة المثبتة:

3- النقطة الممنوحة

نقطة الرئيس المباشر	سلم التنقيط	عناصر التنقيط	
	5	إنجاز الأعمال المرتبطة بالوظيفة	1
	5	المرودية	2
	5	السلوك المهني	3
	3	القدرة على التنظيم	4
	2	البحث والابتكار	5
.../20	20	مجموع النقط الجزئية	

ملاحظات:

توقيع وخاتم الرئيس المباشر

حرفي: بتاريخ: